

**مجلس الخدمة المدنية**  
**قرار رقم ١٤ لسنة ٢٠١٠**  
**بشأن وظائف ومكافآت الموظفين**  
**الكويتيين العاملين في مجال الخدمات**  
**الاجتماعية بالجهات الحكومية**

مجلس الخدمة المدنية:  
بعد الإطلاع على المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعده له.  
وعلى المرسوم الصادر في ٤-٤-١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.  
وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية بإجماعه رقم (٢٠١٠-٣).  
وعلى ما تقتضيه مصلحة العمل.  
قرر.

- مادة -١-** يمنح الموظفون الكويتيون المعينون على درجة مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام العاملون في مجال الخدمات الإجتماعية بالجهات الحكومية الحاصلون على مؤهلات جامعية تخصصية في هذا المجال الشاغلون لوظائف الخدمات الإجتماعية التخصصية المتدرجة فنيا الواردة في الجدول رقم (١) المرافق لهذا القرار - مكافأة المستوى الوظيفي على النحو الموضح في هذا الجدول.
- مادة -٢-** يمنح الموظفون الكويتيون الذين يستحقون مكافأة المستوى الوظيفي المنصوص عليها في المادة السابقة - مكافأة تشجيعية بالفئات الواردة بالجدول رقم (٢) المرافق لهذا القرار.
- مادة -٣-** يمنح الموظفون الكويتيون المعينون على درجات مجموعة الوظائف القيادية بجدول المرتبات العام العاملون في مجال الخدمات الإجتماعية الحاصلون على مؤهلات جامعية تخصصية في هذا المجال - مكافأة تشجيعية بواقع "٥٠٠" دينارا شهريا على النحو الموضح في الجدول رقم (٢) المرافق لهذا القرار.
- مادة -٤-** تأخذ كل من مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية حكم المرتب فتصرف كاملة أو مخفضة تبعا له.
- مادة -٥-** لا يجوز الجمع بين مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية من ناحية وبين أية بدلات مقررة لنوع العمل أو التخصص أو مقررة لجهة معينة أو لشريحة وظيفية في جهة معينة وكذلك المكافآت التي تصرف بصفة شخصية من ناحية أخرى.
- مادة -٦-** يوقف صرف مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية في حالة نقل أو ندب الموظف إلى وظيفة أخرى لا تدخل ضمن الوظائف الواردة في الجدول رقم (١) المرافق.
- مادة -٧-** يراعى في شغل وظائف الخدمات الإجتماعية التخصصية المتدرجة فنيا الواردة في الجدول رقم (١) المرافق - الشروط المحددة في التصنيف الوظيفي المعتمدة من ديوان الخدمة المدنية بالإضافة إلى شروط شغل الوظائف الواردة في هذا الجدول والملحوظات التي تضمنها.

## جدول رقم (2)

**المكافأة التشجيعية للموظفين الكويتيين العاملين في مجال الخدمات الاجتماعية في الجهات الحكومية حملة المؤهلات الجامعية التخصصية في هذا المجال**

نيلات المكافأة التشجيعية (بالدينار شهرياً)	المرتبة	الوظائف القيادية (كل الدرجات)
500		الوظائف العامة
110	(أ)	
100	(ب)	
90	الأولى	
80	الثانية	
70	الثالثة	
60	الرابعة	

## جدول رقم (1)

**وظائف الخللات الاجتماعية التخصصية المتدرجة  
فنياً وشروط شغلها ومكافأة المستوى  
الوظيفي المقررة لها**

نيلات مكافأة للستوى الوظيفي (بالدينار شهرياً)	الوظيفة	شروط شغل الوظيفة
90	كبير احترافي - دكتوراه في التخصص + 14 سنة خبرة أو ماجستير في التخصص + 16 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة .	
80	احترافي أول - دكتوراه في التخصص + 10 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 12 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة .	
70	احترافي - دكتوراه في التخصص + 6 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 8 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة .	
60	باحث أول - دكتوراه في التخصص + ستين خبرة أو ماجستير في التخصص + 48 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 6 سنوات خبرة .	
50	باحث - دكتوراه في التخصص * أو ماجستير في التخصص أو مؤهل جامعي تخصصي + ستين خبرة .	
40	باحث متبدىء - مؤهل جامعي تخصصي .	

\* توزع هذه المسئيات إلى أنواع العمل أو التخصصات التالية :

(اجتماعي - نفسى - خدمة إجتماعية) .

\* الموظف الحاصل على الدكتوراه سيشغل وظيفة «باحث» لمدة ستين بينما الموظف الحاصل على الماجستير ستكون مدة شغله لهذه الوظيفة أربع سنوات .

## ملاحظات :

- تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من المستويات الوظيفية المرضحة في الجدول أعلاه .
- يجوز إضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة بالإضافة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه فيما إذا رأت الجهات المعنية في استخدام هذه الوظائف ضرورة توافر هذه الشروط وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .
- يقصد بالمؤهلات التخصصية الواردة في شروط شغل الوظائف في الجدول أعلاه التخصصات العلمية في علم الاجتماع أو علم نفس أو الخدمة الاجتماعية .